المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم تاونات
الكتابة العامة

قرار مشترك رقم: 01 بتاريخ 24 نونبر 2026 بشأن تنظيم مباراة مشتركة للتوظيف
اثنان وتسعون ﴿92﴾ تقني من الدرجة الثالثة؛
ستة وأربعون ﴿46﴾ تقني من الدرجة الرابعة،
بالجماعات الترابية المعنية التابعة لإقليم تاونات.

إن رؤساء مجالس الجماعات الترابية المعنية،

- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24) فبراير (1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7) يوليوز (2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060الصادرفي7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- وعلى المرسوم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم الملكي 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1397 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات مناصب الإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الاخرة 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الاساسية؛
- وعلى المرسوم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23) نونبر (2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات كما وقع تغييره؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 07 ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من اطر الدولة؛
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وعلى قرار وزير الداخلية 1168.24 الصادر في 27 شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 2012/14 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- وعلى دوريات وزير الداخلية عدد D6931 بتاريخ 09 غشت 2019 عدد 7862 D تاريخ 18 شتنبر 2019 وعدد D6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

يقررون ما يلي :

المادة الأولى: تجرى مباراة مشتركة للتوظيف بين الجماعات الترابية التابعة لإقليم تاونات في الدرجات والتخصصات المشار إليها في الجدول رقم 1 المرفق بهذا القرار، وذلك يوم **الأحد 17 يناير 2027** على الساعة التاسعة صباحا، **وبالنسبة لمراكز الامتحان سيتم تحديدها لاحقا** عند نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة.

المادة الثانية: يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في مئة وثمانية وثلاثون (138) منصبا موزعا حسب كل درجة وكل جماعة، كما هو مبين في الجدول رقم **1** أسفله، وتخصص نسبة **25%** من هذه المناصب حسب الجماعة والدرجة المعنية، لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل (19 شتنبر 1997).

الجدول رقم 1: عدد المناصب المتبارى بشأنها حسب كل درجة وكل جماعة ترابية.

الدرجة	تقني من الدرجة الثالثة			تقني من الدرجة الرابعة					مجموع المناصب كل جماعة
الجماعات الترابية / التخصص	الهندسة المدنية	الاعلاميات	التعمير	الميكانيك / مصلح العربات أو آليات ذات المحرك	الكهرباء / الكهرباء الصيانة الصناعية	الاعلاميات	التعمير	الهندسة المدنية	
جماعة تيسة	2	2	1						5
جماعة عين معطوف		2				1			3
جماعة أولاد عياد	1	2						2	5
جماعة تمزكانة	2	1							3
جماعة غفساي	2					1		1	4
جماعة بوعادل	1	2							3
جماعة سيدي محمد ابن لحسن	1	2							3
جماعة بني ونجل تفراوت	1			1		1			3
جماعة الرتبة	2		1						3
جماعة مزراوة	1					2			3
جماعة اورتزاغ	2	1							3
جماعة تاونات	2	2	1						5
جماعة عين عائشة	1	1			1				3
جماعة المكانسة	2	1	1						4
جماعة القرية أبا محمد	4	2							6
جماعة اخلالفة	1		1			2			4
جماعة مولاي بوشتى						3			3
جماعة بوشابل	2	1							3
جماعة البسابسة	1				1	2			4
جماعة أولاد داود	2		1		1	1			5

الدرجة	تقني من الدرجة الثالثة			تقني من الدرجة الرابعة					مجموع المناصب كل جماعة
الجماعات الترابية / التخصص	الهندسة المدنية	الاعلاميات	التعمير	الميكانيك / مصلح العربات أو أليات ذات المحرك	الكهرباء / الكهرباء الصيانة الصناعية	الاعلاميات	التعمير	الهندسة المدنية	
جماعة بوهودة						3			3
جماعة سيدي المخفي	2	1							3
جماعة تبودة	1			1		2			4
جماعة طهر السوق	1	2							3
جماعة بني وليد	1					2			3
جماعة سيدي يحيى بني زروال	1					1			2
جماعة فناسة باب الحيط		1				1		1	3
جماعة كيسان	2	1							3
جماعة سيدي العابد	1	1		1					3
جماعة البيبان	2								2
جماعة مولاي عبد الكريم	1			2					3
جماعة الغوازي							1	1	2
جماعة اجبابرة	1	1			1				3
جماعة الولجة	1					1			2
جماعة بني سنوس	1								1
جماعة مساسة		1		1					2
جماعة بوعروس	1	1	1						3
جماعة راس الواد	1	1					1		3
جماعة سيدي الحاج امحمد	1	1							2
جماعة الودكة						1		1	2
جماعة كلاز	1			1					2
جماعة تمضيت				2				1	3
جماعة الزريزر	1	1	1						3

الدرجة	تقني من الدرجة الثالثة			تقني من الدرجة الرابعة						مجموع المناصب كل جماعة
الجماعات الترابية / التخصص	الهندسة المدنية	الاعلاميات	التعمير	الميكانيك / مصلح العربات أو أليات ذات المحرك	الكهرباء / الكهرباء الصيانة الصناعية	الاعلاميات	التعمير	الهندسة المدنية		
جماعة واد الجمعة		1								1
جماعة ارغيوة	1	1								2
المجموع حسب كل تخصص	51	33	8	9	4	24	2	7		138

المادة الثالثة: تفتح المباراة في وجه المترشحات والمترشحين من الجنسية المغربية والبالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في تاريخ إجراء المباراة، والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين بالجدول رقم 2، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

الجدول رقم 2: الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها

الدرجة	الدبلوم أو الشهادة
تقني من الدرجة الثالثة	**دبلوم التقني المتخصص** في التخصصات المشار إليها في الجدول أعلاه، والمسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، أو إحدى الشهادات المعادلة له المحددة قائمتها طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل.
تقني من الدرجة الرابعة	**دبلوم التقني** في التخصصات المشار إليها في الجدول أعلاه، والمسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، أو إحدى الشهادات المعادلة له المحددة قائمتها طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف موجه **لرئيس الجماعة الترابية المعنية**، يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الشخصي ورقم هاتفه وبريده الالكتروني والمباراة المراد المشاركة فيها حسب الدرجة والتخصص؛
- نسخة من الدبلوم أو الشهادة في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة له؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- سيرة ذاتية للمرشح تحمل صورة حديثة؛
- نسخة من رخصة السياقة من الصنف C أو D **بالنسبة لتخصص الميكانيك / مصلح العربات أو أليات ذات المحرك**؛
- ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين؛
- شهادة مسلمة من طرف وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية بالنسبة للمترشحين في وضعية إعاقة؛
- شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح مباشرة **بمكتب الضبط بالجماعة الترابية التي يختارها المترشح(ة) لاجتياز المباراة حسب التخصص المطلوب المشار إليه بالجدول رقم 1 أعلاه مقابل وصل إيداع**، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية، وذلك خلال الفترة الممتدة من **26 نونبر 2026 الى 14 دجنبر 2026 على الساعة الرابعة والنصف زوالا** وهو آخر أجل لقبول الترشيحات وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال.

المادة السادسة: تنشر لوائح المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة على بوابة التشغيل العمومية www.emploi-public.ma وعلى موقع المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبارات التي تشتمل عليها، كما يمكن استدعاؤهم بكل الوسائل المتاحة؛

تنشر نتائج الاختبار الكتابي والنتائج النهائية، بما في ذلك لائحة الانتظار، على نفس البوابات المذكورة، كما يمكن تعميمها ونشرها بكل الوسائل المتاحة؛

المادة السابعة: تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا، تحدد مددها ومعاملاتها كالتالي:

الاختبار	المدة	المعامل
1. **اختبار كتابي:** موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM)، تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	ثلاث (3) ساعات	4
2. **اختبار شفوي / أو تطبيقي أو هما معا:** تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و45 دقيقة	3

- تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و20؛
- يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون في الاختبار الكتابي على نقطة لا تقل عن 12 على 20؛
- تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتباري بشأنها مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة إقصائية وكذا لائحة الانتظار.

المادة الثامنة: سيتم تعيين المترشحات والمترشحين الناجحين في المباراة **بالجماعات التابعة للإقليم وذلك حسب الاستحقاق.**

بيانات هامة:

- **لا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب؛**
- **بالنسبة للشهادة الأجنبية ترفق بنسخة من قرار المعادلة منشور بالجريدة الرسمية وكذا الشواهد المشفوعة بها ؛**
- كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم؛
- علاوة على الوثائق المطلوبة فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، ملزمين بتقديم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية، وإلا سيتم اعتبار نجاحهم لا غيا؛
- إذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحا سبق وأن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة أو لم يدل بنسخة طبق الأصل من الشهادة أو الدبلوم فسيتم تعويضه بالترتيب وحسب الاستحقاق بمترشحة أو مترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

توقيعات رؤساء الجماعات الترابية المعنية:

1. جماعة سيدي محمد ابن الحسن	2. جماعة اخلالفة	3. جماعة مولاي عبد الكريم
4. جماعة بني ونجل تفراوت	5. جماعة مولاي بوشتى	6. جماعة الغوازي
7. جماعة سيدي يحيى بني زروال	8. جماعة بوشابل	9. جماعة المكانسة
10. جماعة الرتبة	11. جماعة بني سنوس	12. جماعة اجبابرة
13. جماعة مزراوة	14. جماعة البساسة	15. جماعة القرية أبا محمد
16. جماعة اورتزاغ	17. جماعة مساسة	18. جماعة الوجة

19. جماعة فناسة باب الحيط	20. جماعة تيسة	21. جماعة غفساي
22. جماعة تاونات	23. جماعة عين معطوف	24. جماعة تبودة
25. جماعة عين عائشة	26. جماعة أولاد عياد	27. جماعة تمضيت
28. جماعة الكيسان	29. جماعة بوعروس	30. جماعة الزريزر
31. جماعة سيدي العابد	32. جماعة أولاد داود	33. جماعة بوعادل
34. جماعة البيبان	35. جماعة راس الواد	36. جماعة تمزكانة

37. جماعة بوهودة عبد اللطيف الفزيقر رئيس جماعة بوهودة	38. جماعة كلاز إمضاء الرئيس محمد المجاهدي	39. جماعة سيدي الحاج امحمد الرئيس محمد الباسط
40. جماعة سيدي المخفي الرئيس : محمد حنين	41. جماعة طهر السوق الرئيس إمضاء جواد الحسيني Le Président Signé: JAOUAD EL HOUSSAINI	42. جماعة الودكة إمضاء الرئيس عبد اللطيف احمامو
43. جماعة بني وليد رئيس المجلس Le Président du Conseil إمضاء Signé El-Aouani Jaafer العواني جعفر	44. جماعة ارغيوة الرئيس احمد الدهاري	45. جماعة واد الجمعة الرئيس إدريس الحمام